مراسيم الجنائز في المغرب الإسلامي خلال القرنين (4 ـ 9هـ/10 ـ 15م)

Funeral ceremonies in the Islamic Maghreb during the two centuries (4 – 9A.H /10 – 15A.D)

تريكي اعماره*

جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي

triki-amara@univ-eloued.dz

أ/د غانية البشير

جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي

Ghania-bachir80@yahoo.fr

تاريخ الاستلام: 2023/08/22 تاريخ القبول 2023/10/23 تاريخ النشر 2023/12/31

ملخص:

يهدف هذا البحث إلى دراسة القيم والممارسات المرتبطة بظاهرة الموت من خلال تعاليم الشرع والعادات والأعراف التي مارسها سكان المغرب الإسلامي والتي عبّرت بدقة عن إيمان الفرد المغربي بهاته الظاهرة إيمانا قاطعا وأمرا حتميا، وقد ركّزنا على مراسيم الجنائز كونها حيّز يستلزم تطبيق الشرع فيه، ولهذا ارتأينا أن نسلّط الضوء على أهم الطقوس والشعائر المتبعة في تشييع الجنائز منذ الإعلان عن الوفاة حتى آخر طقس جنائزي.

الكلمات المفتاحية: الوفاة؛ الجنازة؛ التغسيل؛ التكفين؛ الدفن؛ المغرب الإسلامي.

Abstract:

The research aims to study the values and phenomenon through sharia rules, habits and traditions which were practiced by the inhabitans

* المؤلف المراسل

of Islamic Maghreb. these charia rules habits and tradition deeply expressed he foith of Maghrebien individual of this phenomenon.we had focused on funeral ceremonics in which it is a spacerequires applicating sharia.so we had seen that we have to highlight the most important ceremonies which are followed in funerals since the announcement of the deathe until the last funeral ceremony

key words: Death; The funeral; Washing ; Shrouding; Burial; Islamic Maghreb

مقدّمة:

تعد ظاهرة الموت[1] من أهم الظواهر التي استحوذت على التفكير الإنساني في كل زمان ومكان، فمنذ بداية التاريخ يهتم الإنسان المغربي بظاهرة الموت ويحاول حماية موتاه من عذاب الآخرة وذلك بالقيام بمراسيم وطقوس[2] محدّدة يحرص على تنفيذها بدقة، فهل تجسّدت هذه الطقوس في ممارسات تحفظها الشعائر الدينية؟ أم في عادات وتقاليد عُرفية؟

. أولا شعائر الستر و التطهير:

بعد خروج الروح والتأكد من وفاة الشخص يشرع الأهل والأقارب في تجهيز الميت وتتضمن هاته العملية جملة من الإجراءات التي يقوم بها الأحياء إزاء الأموات من تطهير وتحنيط وستر لأجسادهم يأتي في مقدمتها التغسيل.

1 . التغسيل:

ترسي السنة النبوية حق الموتى في الغسل حتى يقابل الإنسان المسلم ربه طاهر البدن ويندرج غسل الميت ضمن أحد الأركان الأربعة التي تجب على الحي في حق الميت، وذلك أنه من حق المسلم على أخيه المسلم أربعة حقوق: غسله وتكفينه والصلاة عليه ودفنه[3]، وهو من العادات التي عرفها العرب في الجاهلية وأبقى عليها الإسلام[4].

عالج فقهاء المسلمين كيفية الغسل والطريقة الصحيحة لتطهير الجسد وإعداده فقد ذكر ابن أبي زيد القيرواني (ت386هـ/996م) حيث قال: " وليس في غسل الميت حد

ولكن ينقى ويُغسّل وترا بماء وسدر ويُجعل في الآخرة كافورا..."[5]، ويشترط أن يكون الغسل وترا لقول النبيّ ﷺ للنساء اللائي حضرن غُسل ابنته، فعن أم عطية رضي الله عنها قالت: توفيت إحدى بنات النبيّ ﷺ فقال:« أغسلنها وترا ثلاثا أو خمسا أو أكثر من ذلك إن رأيتن، وأغسلنها بماء وسدر واجعلن في الآخرة كافورا فإذا فرغتن فآذنني فلما فرغنا أذنّاه فأعطانا حَقوَهُ[6] فقال: أشعرنها[7] به»[8]

والواجب في تغسيل الميت أن يغسّل جميع جسده بالماء ثلاثا أو خمسا بماء وسدر ويُجعل في الآخرة كافورا إن تيسّر ذلك، ويستحب أن يُعجّل غسله إثر موته وأن يُوضّأ أول غسله ويُبدأ بميامينه ويُعصر بطنه عصرا رفيقا ويلُف الغاسل على يده خرقة إذا أفضى بها إلى فرجه أما المرأة فيُجعل شعرها ثلاث ظفائر ويُلقى خلفها.[9]

وإذا شُرع في غسل الميت وجب ستر عورته، ويُكره حلق شيء من شعر الميت قبل غسله كما يُكره تقليم أظفاره، فإن سقط شيء من ذلك فيُستحب أن يُضم للميت ويُجعل وسط أكفانه، وإن وُضئ وضوء الصلاة فحسن وليس بواجب ويُقلب لجنبه أثناء الغسل وإن أُجلس فذلك واسع[10].

وينبغي أن يكون الغاسل ومن يعينه من أهل الديانة والأمانة لأن المحل مضطر إلى ذلك لأن الميت قد يتغيّر حاله وهو في الغالب فإذا رآه أحد فقد يُخيّل إليه أن ذلك من شقاوته، وينبغي له إن رأى خيرا فإن شاء ذكره وإن شاء تركه وإن رأى غير ذلك سكت عنه ولا يبوح به لأحد[11].

ولا بأس أن يُغسّل أحد الزوجين صاحبه من غير ضرورة، فإن كل منهما مقدم في غسل من مات منهما على سائر الأولياء وذلك لقول النبيّ ﷺ لعائشة لما شَكتْ له صداعا في رأسها « ما ضرّك لو متِّ قبلي فقمتُ عليك فغسّلتُك وكفّنتك وصَليتُ عليك ودَفنتُكِ »[12]

يتكفل بغسل الموتى كل الأشخاص الذين يملكون معلومات حول كيفية الغسل، في حين احترف بعض الأشخاص هذه الحرفة وعُرفوا بإتقانها أفضل من غيرهم وصارت كل مدينة من مدن المغرب الإسلامي تحتوي على غاسل يُلجأ إليه وقت الحاجة[13]، وقد أشار ابن الزيات أنه لما توفي أبي علي سالم بن سلامة السوسي[14] (ت589هـ/1193م) بسجلماسة أورد على لسان مُخبره "فأرسلنا في السحر إلى الغاسل"[15] وهو ما يؤكد وجود أشخاص اختصوا بهذه المهنة.

أما فيما يخص مكان غسل الموتى فغالبا ما تكون في منزل المتوفى حيث تتكفل الأسرة بذلك في مكان مغلق لا يدخله إلاّ الغاسل أو من يعينه، أما الفقراء وأهل الحاجة فقد تكفّل بهم المجتمع ذلك أن المساجد كانت تتوفر على مغاسل خاصة بهذه الفئة من المجتمع[16]، وفي بعض الأحيان كان الزهاد وأهل الصلاح والفضل يتطوّعون للقيام بهذا العمل طمعا في الأجر والثواب، فقد كان السلف رضوان الله عليهم ليس لهم غاسل ولا حمّال بالأجرة بل كانوا يُغسّلون بعضهم بعضا ويحمل بعضهم بعضا ويتزاحمون على النعش ابتغاء وجه الله.[17]

وقد كان الغسّالون بمدينة فاس على قسمين، قسم من أهل الخير والصلاح فإذا مات أحد ممن يرتضى دينه غسّله هذا القسم من غير أجرة ولا عوض ، بل لابتغاء الأجر والثواب، والقسم الثاني يُغسّلون بالأجرة وهم من عامة الناس.[18]

توفر لنا المصادر التاريخية بعض المعلومات عن عملية الغسل ولو أنها شحيحة ولا توحي بكيفية الغسل ولا بمراحله إلاّ في إشارات صغيرة، فلما توفي أبو يحي المعلم غسّله الشيخ عبد الله بن صالح، وأحمد بن محمد بن أحمد البكري يصب عليه الماء، وقال: "فجرّدناه لنغسّله".[19]

أما في القيروان فقد أورد الدباغ ظاهرة غريبة وهي عدم ستر العورة أثناء الغسل فقد حكى عن امرأة توفيت بالقيروان وكانت مشهورة بالزنا، فلما جاءت الغاسلة لتغسّلها

ضربت بيدها على فرجها وقالت: قد طالما عصيت الله بهذا الفرج فالتصقت يد الغاسلة بفرج المرأة المتوفاة فأقيم حد القذف على الغاسلة بأمر من ابن أبي زيد القيرواني (ت386هـ/996م).[20]

ويتضح لنا من خلال هذا النص بأن مهنة تغسيل الموتى لم تقتصر على الرجال فقط بل كان هناك غاسلات، كما اشتهر أيضا بالقيروان الغاسل أبو الحسن علي بن الساحلي (ت397هـ/ 1006م) الذي اتصف بالزهد والتقشّف، وكان يحضر مصلى الجنائز بباب سلم طيلة أربعين سنة.[21]

وقد فضّل بعض مسلمي المغرب الإسلامي اختيار وتحديد الشخص الذي يتولى تغسيلهم بعد موتهم وغالبا ما يكون الشخص المختار لذلك أحد الزهاد الصالحين مجابي الدعوة لكي يكثر من الدعاء للميت، أومن يرجى بركته وخيره، لأن الميت آخر عهده من الدنيا يجب أن يختم بالوسائل الشرعية التي يحصل للميت بسببها النفع حالا ومآلا[22]، لذلك صادفنا مجموعة من الوصايا التي تؤكد على تحديد اسم الغاسل.

ففي العهد الموحدي ذكر ابن أبي زرع وصية المهدي بن تومرت (ت524هـ/ 1121م) لعبد المؤمن بن علي (ت558هـ/1163م) حيث قال:" ولما ثقل عليه المرض وأيقن بالموت دعا عبد المؤمن بن علي و أوصاه بأن يتولى غسله ودفنه بيده..."[23] ، ولما توفي أبو محمد عبد الله المليجي[24] (ت قبل 540هـ/1146م) غسّله عبد الجليل بن ويحلان[25] بوصية منه، حيث عُرف هذا الأخير بزهده وتقواه، ولما حضرت المنصور الموحدي الوفاة سنة 595هـ/ 1199م عهد أن يتولى غسله أبو موسى عيسى بن يلبخت تبركا به،[26] أما بالقيروان فقد أوصى الشيخ أبو يوسف الدهماني (ت621هـ/1224م) بأن يغسّله أبو سلام قاسم المازري.[27]

تظهر لنا هذه النماذج حرص بعض من أهل المغرب على تحديد من يتولى تغسيلهم قبيل وفاتهم مختارين في ذلك أقربائهم وأصدقائهم من أهل الخير والصلاح تبركا بهم، وأيضا لعلمهم ومعرفتهم بكيفية الغُسل الصحيحة.

2 . التحنيط:

حرص المجتمع المغربي على أن يزفّ الميت إلى قبره ورائحة جسمه طيّبة لذلك عملوا على جعل الحنوط في مواضع من جسمه ليطيب ريحه فيلقى الميت ربه في أحسن صورة وأطيب رائحة، وقد وجد تجار يبيعون الحنوط بالرغم من أنها من المهن الممقوتة في المجتمع فهناك مثل شائع يقول:"لا تُدخل ولدك جزارا ولا حناطا ولا بائع كفن قيل في الجزار يلازم القسوة وفي الحناط أو بائع الحنوط والكفن لما يلازم ذلك من حب غلاء الأسعار على تأويل، أو حُب كثرة الموت الواقع في الناس ".[28]

وقد صادفنا بعض الإشارات التي توحي باستخدام أهل المغرب للتحنيط من أجل تطييب رائحة أجساد موتاهم لتقابل ربها بأحسن رائحة، منها ما أورده ابن الزيات خلال ترجمته للشيخ أبي يحي المعلم وذلك أن احد المقربين إليه وهو عبد الله بن صالح لما علم بوفاة الشيخ قال: "فنظرنا في كفنه وحنوطه"[29] ، وهناك إشارة أخرى في نفس الترجمة وهي أن المغسّل بعدما فرغ من تغسيل الشيخ استدعى زوجته لتودعه وقال: " فكشفنا لها عن وجهه فإذا وجهه أشد بياضا من قطن الحنوط".[30]

وغير بعيد من هذا فقد صادفنا شخصا من القيروان ينعت بالحناط[31]، لكننا لم نستطع تحديد أصل النعت هل هو بائع الحنوط أو الحنطة(القمح).

وتجدر الإشارة إلى أنه يوجد نوع آخر من التحنيط استخدمه المغاربة لحفظ الجثة ومنعها من التعفن، ويُلجأ إلى هذا النوع من التحنيط في حالة تأجيل عملية الدفن لعدة أيام بغرض نقل الجثة إلى مكان آخر لدفنها، فعندما مات أبي يعقوب يوسف

(ت580هـ/1184م) وأراد الموحدون نقل جثته من أشبيلية إلى تينمل صبّروه وبعثوا به في تابوت.[32]

ما يمكن استخلاصه من خلال حديثنا عن التحنيط هو أن سكان المغرب الإسلامي استخدموا الحنوط لتطييب جسد الميت، وهذا النوع من التحنيط يختلف عن معنى التحنيط عند الشعوب القديمة الذي يقضي بحفظ الجسم من الفساد وبقائه على شكل مومياء.

3 . التكفين:

بعد الفراغ من تغسيل الميت يشرع في تكفينه، والكفن هو التغطية ومنه سمي كفن الميت لأنه يستره والجمع أكفان[33]، ويستحب أن يكفّن الميت في وتر ثلاثة أثواب أو خمسة وما جعل له من أزرة وقميص وعمامة فذلك محسوب في عدد الأثواب الوتر[34]، ويستحب أن يكون الكفن أبيض اللون لقول النبيّ ﷺ « ألبسوا من ثيابكم البياض فإنها من خير ثيابكم وكفّنوا فيها موتاكم»[35]، وعن عائشة رضي الله عنها أنّ النبيّ ﷺ كُفّن في ثلاثة أثواب يمانية بيض سحولية من كرسف ليس فيها قميص ولا عمامة[36].

يُخرج الكفن من رأس مال الميت فإن لم يكن له مال فمن بيت مال المسلمين، وعلى السيد تكفين عبده وأختلف في التزام تكفين الوالد ولده، والولد والديه أما الزوجة فتكفن من مالها إن كانت موسرة ومن مال زوجها إن كانت معسرة[37].

لم يقتصر الاستعداد للموت عند سكان المغرب الإسلامي على الجوانب الروحية بل تعدّاه إلى الأمور المادية حيث أشارت المصادر إلى اهتمام أهل المغرب بأمر تكفينهم وهم على قيد الحياة، حيث سعى البعض إلى توفير كفنه في حياته، فالخطيب حسن ابن الخطيب ت750هـ أعد ما يحتاج إليه من كفن ونعش وتعيين نفقة قبل موته[38].

توفر لنا المصادر بعض النصوص التي تبرز حرص سكان المغرب الإسلامي على توفير المال الحلال لشراء الكفن، مثل ما فعل موسى الدكالي (ت ق6هـ/12م) حيث جعل

ثمن كفنه في سبعة دراهم وثمن مصحف اشتراه من أجرة حفظ الكروم بالإسكندرية[39]، وأيضا كانت امرأة من الصالحات تدعى ملالة بنت زيادة الله أعدت لنفسها كفنا صنعته من كتان زرعته في أرض موروثة عن آبائها[40]، وفي العهد الموحدي قام أبو الحجاج يوسف بن علناس الزناتي بتحضير كفنه في حياته كان قد اشتراه بنحو ثلاثة دنانير أعطاه إيّاها بعض الأكابر[41].

وقد حرص البعض على أن يكفّنوا في ملابسهم التي ختموا فيها القرآن تبركا بها ورغبة في بساطة الكفن اقتداء بالسلف الصالح فقد أوصى أبوبكر الصديق ﷺ ابنه قائلا:« اغسلوا ثوبي هذين وابتاعوا ثوبا آخر» فقال ابنه: إنا موسرون فقال: «أي بُنَي الحيّ أحق بالجديد من الميت وإنما هي للمهنة والصديد»[42].

ففي القيروان أوصى عبد الوهاب بن عبد الله المتعبد (ت330هـ/941م) أن يكفّن في جُبة مرقعة صفراء ختم فيها القرآن ثلاثين ألف ختمة[43]، كما أوصى الحسن بن دارس بأن يكفّن في جُبة صوف وكساء ختم فيها القرآن ثمانية آلاف ختمة ليلا ونهارا[44].

وهناك من حرص على مراعاة السنة في اختيار الكفن فقي القيروان أوصى الفقيه أبو الحسن الكانشي (ت347هـ/958م) أن يكفّن في ثلاثة أثواب يُدرج فيها إدراجا[45] وهذا اقتداء بالنبيّ ﷺ، كما أوصى أبو الحسن علي الحرالي (ت638هـ/1250م) خواص أصحابه عندما اقتربت وفاته أن يأتوه بكفن على وفق السنة فأتوه به[46].

وتبقى مشكلة عدم توفر الكفن عند الوفاة من المشاكل التي واجهها البعض ، حيث لم يجد مجهزوهم ما يكفنونهم به، فلما توفي أبو القاسم محمد المعروف بالطرزي (ت317هـ/929م) لم يوجد عنده ما يكفّن به، فكفنه أحد المحسنين[47]، وفي مراكش لما توفي أبو العباس أحمد بن محمد سنة 603هـ/1206م لم يكن عنده شيء يكفن به حيث تبرّع له أحدهم بكفن كان قد أعده لنفسه[48]، ويزداد هذا المشكل تفاقما عند

حدوث المجاعات والأوبئة حينها يتدخل المحسنين والحكام، ففي مجاعة عام 724هـ/1324م قام أبو سعيد عثمان بتجهيز الغرباء وتكفينهم في الثياب الجديدة[49].

إذا كان عدم توفر الكفن قد مثّل مشكلة عند البعض فإن هناك من غالى في الكفن لدرجة الإسراف، وقد ذكر لنا ابن عذاري المراكشي حالة من هذا النوع عند وفاة زوجة باديس بن المنصور حيث وصف كفنها بقوله:"وكُفنت فيما لم يذكر أن ملكا من الملوك كُفّن في مثله فحكى من حضره من التجار أن قيمته مائة ألف دينار"[50]، وفي مدينة فاس كان البعض يُغالون في تكفين الميت فيكفنونه بالحرير مما جعل العامة من الناس يجارونهم في ذلك، وقد أفتى الفقهاء بنزع ذلك الكفن وعدم الصلاة على الجنازة وهي مستورة بالحرير ووصفوا بأنه من باب المباهاة وإنفاق المال في غير وجهه[51]، وفي نفس السياق ذكر الونشريسي في معياره أن امرأة أوصت ذويها بأن يبيعوا مالها في كفنها، وقد رد عن هذه النازلة أحد الفقهاء بأن من أوصى بأن يُكفّن في سرف من الكفن فلا يجوز منه إلاّ كفن مثله في غِناه وفقره[52].

وقد صاحبت عملية التكفين بعض التصرفات الغريبة والتي اختلفت بين ما رآه الفقهاء حسنا وما رأوه بِدعيًا فقد ذكر الونشريسي رجل طلب تكفينه بثوب غُسل بماء زمزم وهو ما رفضه الفقهاء وأمروا أن يُعاد غُسل الكفن ويُكفّن فيه[53]، وهناك من أوصى أن يُجعل بين أكفانه شيء من القرآن الكريم، و أجزاء من أحاديث نبوية، وقد أجاب الفقهاء بعدم جواز ذلك تنزيها لكلام الله وأحاديث رسوله عن الصديد والنجاسة[54].

والملاحظ من خلال هذه النازلة أن هذه الملابس المقترحة للتكفين تحمل دلالات عميقة فهي مشبّعة بمعاني القدسية والبركة المنحدرة من المادة المضافة إليها كماء زمزم أو القرآن الكريم أو الأحاديث النبوية الشريفة ، وهو ما يعكس اعتقاد الفرد المغربي بأن هذه الأشياء تشفع لصاحبها وتحقق له النجاة من جهة، وتُسهم في إدماجه في الحياة الأخرى

إدماجا طاهرا طيّبا من جهة أخرى، ولعل هاجس الموت والخوف من أهواله هو الذي جعل الكثير من أفراد المجتمع يُقدمون على ترك وصايا من هذا النوع.

ثانيا شعائر المواراة:

1 . الموكب الجنائزي:

بعد تجهيز الميت يُحمل من داره إلى مثواه الأخير في مسيرة جنائزية مهولة تميّزت بظهور الطبقية في المجتمع من خلال نسبة حضور المشيّعين بين الطبقة العامة والخاصة لاعتبارات عديدة وتنتهي بدفن الميت في جو مهيب يشهد عادات وتقاليد حاول من خلالها الإنسان المغربي تجاوز فكرة الموت والتأقلم معه.

وبذلك يمكن أن نميّز بين موكبين أولهما للخاصة والثاني للعامة، فموكب الخاصة يضم فئة الحكام والفقهاء والمتصوّفة وهؤلاء وُصفت جنائزهم بكثرة المشيّعين وتخلّلتها الاحتفالات والأهازيج هذا ما أكدته المصادر من خلال العديد من العبارات الدالة على هول المشهد وعظمته منها "وصلّى عليه فُلان في أُمم لا تُحصى[55]"، "وعظُم الجمع في جنازته[56]" و" حضر جنازته خلق كثير[57]" وعبارة " وكان يوم دفنه يوما مشهودا...[58]"، "واحتفل الناس بجنازته[59]" وغيرها من العبارات.

فمكانة المتوفي الاجتماعية عُدت مؤشرا دالا على كثرة المشيعين وحضور أكبر قدر من المشائخ والفقهاء والأولياء، وتميّزت مواكبهم بمراسيم جنائزية ضخمة.

فحضور المشيّعين بكثرة في جنائز المتصوّفة دليل على ارتباط العامة بهم وهو ما يعكس الفراغ الروحي الذي يتركه موت الصوفي في المجتمع، باعتباره المرشد والمعين على نوائب الدهر، كما كان لحضور الأولياء الصالحين جنائز المتصوّفة دورا في جذب الناس للتبرّك بهم ونيل الدعاء لهم.

أما الموكب الثاني فيتعلق بجنائز العامة من الناس وقد كانت بسيطة يشارك فيها الأهل والأقارب ومريدي الأجر، وقد ورد في السنة النبوية الشريفة العديد من الأحاديث التي

حثت على حضور الجنائز وبيّنت عظيم أجرها فعن أبي هريرة ﷺ أن الرسول ﷺ قال: «مَنْ شَهِدَ الجَنَازة حَتىَ يُصلِّي عَليها فَلَهُ قيراط وَمَنْ شَهِدَ حَتىَ تُدْفَن كَانَ لَهُ قِيراطان.قيل: وَمَا القِيراطان؟ قال: مثلُ الجَبلين العَظيمين»[60]، وقد جعل النبي ﷺ حَمل الجنازة واتباعها من الحقوق التي تجب للميّت على إخوانه من المسلمين، وقد ورد في هذا المعنى أحاديث كثيرة منها حديث أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «حَقُ المسْلم عَلَى المسلم خَمس رَدُ السَلام ، وعِيادَة المرِيض، وإتّبَاع الجَنَائِز، وإجَابَةُ الدَعْوة، وتَشْمِيتُ العَاطِسْ»[61].

صاحبت عملية تشييع الجنازة القيام بممارسات وطقوس، حيث كان المشيعون في طريقهم إلى المقبرة يقرؤون القرآن والتهاليل المختلفة والتصلية والتبشير والتنذير على صوت واحد ويجهرون بالذكر أمام الجنائز والدعاء لها، وقد نهى الفقهاء عن ذلك وقالوا أن ذِكر الله والصلاة على رسوله حسن، لكنه ليس موضعها وهي بدعة منكرة، وأن ما ورد على السلف الصالح في المشي مع الجنائز هو الصمت والتفكّر في فتنة القبر وسؤاله[62].

من السنة الإسراع في المشي مع الجنازة ففي الغالب كان الاقتداء بما أمرت به الشريعة فقد حثّ النبي ﷺ بالإسراع بدفن الميت إكراما له وأمر بالإسراع في السير بجنازته فقد روى أبو هريرةﷺ أن النبي ﷺ قال: « أسْرِعُوا بالجَنازة فإن تَكُ صَالحة فَخَيرٌ تُقدّمُونَهَا إلَيهِ، وإن يَكُ سِوَى ذَلِكَ فَشَرٌ تَضَعُونهُ عَنْ رِقَابِكُمْ[63]» ويستحب أن يكون إسراعا وسطا بحيث لا يترتب عنه تعب لمتتبعيها، ولا مشقة لحامليها، ولا اهتزاز للميت في النعش الذي قد يؤدي إلى حدوث مفسدة له.

2 . صلاة الجنازة:

تعتبر الصلاة على الميت أو ما يُعرف بصلاة الجنازة من إحدى المراسيم الجنائزية، وهي طقس قديم عرفه العرب قبل الإسلام، حيث يُحمَل الميت على سرير ثم يقوم وليّه فيذكر محاسنه ويُثني عليه ثم يقول عليك رحمة الله وبعدها يُدفن[64]، أما في الإسلام فالصلاة على

الميت فرض كفاية إذا قام به بعض المسلمين سقط الوجوب عن الباقين[65]، ويُشترط في صحتها ما يُشترط في صحة سائر الصلوات المفروضة إلا أنه لا قراءة فيها ولا ركوع، ولا سجود ولا جلوس، وتجب بأربع صفات في الميت، ثبات الحياة له من ذي قبل، الإسلام، ووجود الجسد أو أكثره، وكون الميت غير شهيد[66].

2 . 1 . مكانها:

ارتبطت صلاة الجنازة في بلاد المغرب الإسلامي من خلال المصادر بأماكن متعددة منها المساجد، حيث جَرت العادة أن تُصلى صلاة الجنازة في مساجد المدن، وقد لاقت اختلافا كبيرا بين الفقهاء بين من يُحرّم ويمنع الصلاة على الجنازة بالمسجد ودليله أن جنازة الآدمي نجسة، في حين رأى آخرون جواز الصلاة على الميت في المسجد وأن جنازة الآدمي طاهرة مطلقا، وبذلك قد وُجِدَت أماكن مُخصّصة لهذا الغرض تُسمى مصلّى الجنائز على الأغلب تكون خارج المسجد[67].

وقد أشارت المصادر إلى بعض الجنائز التي صُلِّيَ عليها في المسجد منها جنازة الخليفة الحفصي أبو عبد الله محمد المنتصر ت839هـ/1435م حيث صُلِّي عليه بجامع الزيتونة بعد صلاة الجمعة[68]، وفي نفس المسجد صُلِّي على قاضي الجماعة الشيخ أبي القاسم القسنطيني[69] ت846هـ/1442م، والفقيه أبو حفص عمر القلشاني[70] ت847هـ/1443م، ولما توفي ابن مرزوق العجيسي الحفيد[71] ت842هـ/1439م صُلِّي عليه بالجامع الأعظم بتلمسان[72]، وصُلِّي في هذا المسجد أيضا على أحمد بن عبد الرحمان المغراوي الشهير بابن زاغو[73] ت845هـ/ 1441م، وقاسم بن سعيد بن محمد العقباني[74] التلمساني ت854هـ/1450م.

وقد وُجدت في المدن مُصليات مُخصّصة للصلاة على الجنائز، ففي القيروان كان موجودا بباب أسلم مصلّى وهو عبارة عن مسجد في الهواء الطلق مخصص للصلاة على

الأموات، كما كان موجودا بتونس مصلى آخر مماثل [75] ؛ وغير بعيد عن ذلك المكان في باب أصرم أقيمت صلاة الجنازة مرتين متتاليتين بالريحانية[76]، كما كان هناك مصلّى للجنائز بباب نافع[77]، وفي تيهرت في عهد الدولة الرستمية ذكر ابن الصغير المالكي بأن هناك مصلّى للجنائز[78]، وأيضا في مراكش كان هناك مصلّى للجنائز في جوفي خارج الجامع الأعظم[79].

وفي بعض الحالات يُصلّى على الجنائز في غير هذه المواضع المخصّصة لها، فلمّا توفيَّ الفقيه جبلة بن حمود ت299هـ/911م صلّوا عليه في مُصلّى العيد لكثرة المصلّين[80]، وفي حالة مماثلة عند وفاة أبو الحسن القابسي ت403هـ/1012م صلّوا عليه فيما بين الماجل ومقبرة باب تونس في أمم لا تحصى[81].

وربما كان السبب وراء عدم الصلاة في المواضع المخصّصة لصلاة الجنائز في هذه الحالات يعود لكثرة المصلين، وذلك للمكانة التي حَظِي بها أصحاب الجنائز في مجتمعاتهم، مما دفع إلى اختيار مواضع أكبر وأفسح لذلك.

كما أنه في بعض الحالات تقام صلاة الجنازة في المقابر نفسها أمام لحد الميت، وفي هذا الصدد أشار البرزلي إلى أن المقابر كانت بها أماكن مخصّصة لهذا الغرض والدفن فيها إذا اقتضى الأمر[82]، فلمّا تُوفيَّ أبو علي سالم بن سلامة السوسي ت589هـ/1193م بسجلماسة صلّوا عليه على شفير قبره[83]، وكذلك لما توفيَّ أبو علي عمر بن كامل الفخار ت 592هـ/1195م بمراكش حملوه إلى قبره خارج باب أغمات وصلّوا عليه[84]، وفي بجاية صُلِّي على ابن محرز ت655هـ/1257م على شفير قبرة[85]، ولعل ذلك لكثرة المشيعين لأن المكان أوسع وأفسح، أو لرغبة منهم في أن يُصلّى عليهم على شفير القبر.

2 . 2 إمامتها:

ارتبطت الصلاة على الجنازة بمن يُصلي على الميت، فالأحق بذلك هو الوصي

الذي أوصاه الميت بأن يُصلي عليه خاصة إذا كان الإيصاء لرجاء بركة الموصى له، ثم الخليفة ثم أقرب العصبة هذا ما أكّده الشيخ خليل في مختصره حيث قال: " والأولى بالصَلاة وَصِيٌّ رُجِيَ خيره ثم الخليفة ثم أقرب العصبة"[86].

وتعدّدت آراء الفقهاء في هذه المسألة وقد عرض البرزلي في "الفتاوى" مجموعة من الآراء حولها، منها ما رُوي عن ابن غانم[87] أن وصيّ الميت أحق بالصلاة عليه من الولي، أما ابن سحنون ت256هـ/869م فيرى إن كان ذلك لعداوة بينه وبين وليّه فالوليّ أحق، في حين يرى اللخمي[88] ت478هـ/1085م أن الوصيّ أحق وإن كانت هناك عداوة بين الميت ووليّه، وبرّر ذلك في تقصيره للدعاء له[89].

وفي هذا السياق حكى المازري أن رجلا مات بصفاقس وأوصى أن يُصلّي عليه اللخمي، وقد كان بينه وبين القاضي منافسة، فخرج للصلاة فسبقه القاضي وصلّى عليه، فلمّا وصل اللخمي قال: أنزلوها وأعاد الصلاة عليه، وفي هذا تأكيد على أولوية الموصى له[90].

وقد أشارت المصادر التاريخية إلى بعض الحالات التي قُدّم فيها الوصي، فحين توفيّ الفقيه أبوبكر محمد بن اللباد ت330هـ/941م صلى عليه محمد بن أبي الفتح بوصية منه[91]، وصلىّ أبو الحسن القابسي ت403هـ/1012م على أبو الحسن علي بن حمديس[92] ت403هـ/1012م بوصية منه أيضا، كما أوصى أبو عمران الفاسي[93] ت430هـ/1038م حين بلغته الوفاة أن يُصلّي عليه محمد بن أبي بكر عتيق السوسي[94]، وقد اختار آخرون أن يُصلّي عليهم الأيمة ونفّذ أبناؤهم وصاياهم بكل اهتمام، فقد أوصى الفقيه أبو العرب محمد أن يُصلّي عليه إسحاق بن أبي الوليد صاحب الصلاة والخطبة ولما تُوفيّ قال الإمام لابنه: تقدّم صَلِّ على أبيك فقال له: " لا أفعل هو أوصى أن تُصلّي عليه" فصلّى عليه في جمع عظيم[95]، وهكذا تمَّ تقديم الموصى له على الابن.

ويبدو من خلال هذا أن الأيمة الموصى لهم بصلاة الجنازة، كانوا يُلبون رغبة الموصين ويُصلّون عليهم لوجوب ذلك ولعلمهم أنهم لم يُختاروا لتلك المهمة إلاّ لما هم عليه من الصلاح والتقوى ورجاءً في دعائهم.

كما كان يَرفض من يُقدّم للصلاة على الجنازة في حالة حضور الموصى له بذلك، فقد ذكر أبو سعيد خلف فقال: أوصاني أبي عند موته أن أتولى الصلاة عليه فقلت: نعم فلمّا حضرتْ جنازته نظرتُ إلى الناس فإذا فيهم الشيخ أبو زكريا يحي بن عَوانة[96] فقلت له: ياسيدي تقدم فصلِّ على أبي فقال: لا أدّ الأمانة فتقدمت وصليتُ عليه[97].

كما كان يُصلي على الميت أهله وذويه فلمّا توفيّ الفقيه أبو بكر أحمد بن عبد الله الخولاني ت432هـ/1040م صلّى عليه ابنه بالريحانية ودفن بباب تونس[98]، ولما توفيّ أبو القاسم عبد الرحمان بن محمد الحضرمي ت440هـ/1048م صلّى عليه ولده أبو بكر وكان من أهل العلم والفضل[99].

وأيضا تولى ذلك الخلفاء و الأمراء فقد ذُكر عن المهدي بن تومرت أنه صلّى على جنائز موتى المسلمين، وصلّى على نعش يهودي شُهد له بتأدية الصلاة[100]، كما صلّى المنصور الموحدي على محمد بن عبد الملك[101]، وصلّى على أبي عبد الله بن إبراهيم[102].

أما بالنسبة لجنائز الأمراء والخلفاء فإنّ وليّ العهد هو من يتولى هذه المهمّة، ففي عهد الفاطميين كانت تقاليد الدفن تقتضي أن يتولّى ولي العهد دفن الخليفة دون جميع الناس، وأن لا يحضر مراسيم دفنه إلاّ من كان من المقربين، وخاصة رجال الخليفة، فحينما عزم القائم بأمر الله على دفن عبيد الله المهدي اختار لشهود مراسيم دفنه جوذرًا [103]لمكانته من الخليفة[104]، ولما توفي الخليفة المنصور بن القائم بن المهدي صلّى عليه ابنه وولي عهده أبو تميم معد بن إسماعيل[105]، وهو الأمر نفسه في عهد الموحدين فلمّا توفي المهدي بن تومرت تولى عبد المؤمن تجهيزه والصلاة عليه ودفنه[106].

وقد كانت هناك فترات يُدفن فيها الموتى من غير صلاة وهي فترات القحط، فقد كانت ببلاد المغرب قحوط كثيرة وأوبئة هلك فيها من الناس ما لا يُحصى، فكانوا يُدفنون دون غُسل ولا صلاة[107].

كما كان هناك فئة من الناس لم يكن الفقهاء والعلماء يُصلّون عليها منهم جنازة الفاسق والشرير لا يُصلّى عليها ولا يحضر جنازته الصالحون، فقد ذكر الونشريسي ت914هـ/1509م في نوازله عن ابن لب في هذا السياق قال: "لا دعها لغيرك"[108]، وذكر البرزلي أن الإمام لا يُصلي على من قُتل في قصاص أو حُكم عليه بالقتل في قسامة أو بإقرار أو بيّنة، وذكر أن رجلا ذبح نفسه فأوتي به إلى المسجد فخيف من ترك الصلاة عليه فصُلِيَّ عليه درءا للفتنة[109].

كذلك أورد الفقهاء قضية عدم الصلاة على الجنازة التي تغطى بالحرير، وهي عادة كانت منتشرة في فاس لأن الحرير يشغل بال المصلي، وقالوا بعدم جوازه لأنه من باب المباهاة وإنفاق المال في غير وجهه[110].

3 . الدفن:

يعتبر الدفن المصير النهائي للجسد امتنّ الله به على البشرية، فهو تكريم للإنسان وتمييزا له عن الحيوان فلا يُترك في العراء بل من حقه أن يُدفن، لذلك حدّدت السنة الشريفة وافر الأجر لمن يقوم بذلك، أما الحكمة منه فهي عدم انتهاك حرمة الإنسان بانتشار رائحته واستقذار جيفته وأكل السباع له[111].

والدفن في الإسلام طقس أنموذجي مرتبط ببدء الخليقة عندما أرسل الله عزّ وجل لقابيل غرابا يُعلّمه كيف يدفن أخاه، قال تعالى: « فَبَعَثَ اللهُ غُراباً يَبْحثُ فِي الأَرْضِ لِيُرِيّه كَيْفَ يُوَارِي سَوْءَةَ أخِيه»[112]، وهو مرتبط بطبيعة البشرية وخلقهم من تراب وهذا مصداقا لقوله تعالى:« مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَ فِيهَا نُعِيدُكُمْ وَ مِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارةً أُخْرَى»[113]

أما عن كيفية الدفن فبعد الانتهاء من صلاة الجنازة يوضع النعش أو التابوت على شفير القبر، وقد جرت العادة عند البعض قراءة سورة يس على الميت قبل دفنه[114]، ثم تبدأ عملية الدفن بإدخال الميت إلى القبر إما من قبل رجليه أو رأسه ويوضع على شقه الأيمن مُتجها للقبلة، ويقول واضعه "بسم الله وعلى مِلة رسول الله"[115]، وتُحل أربطة الكفن، وإن كان الميت امرأة فينبغي أن يتولّى محارمها مهمة دفنها وإدخالها في قبرها، ويستر على فم القبر بثوب أو نحوه حتى توارى في التراب[116].

وقد ارتبط وقت الدفن و الإسراع به بوقت الوفاة وعادة أهل البلد، فمن السنة إكرام الميت دفنه، فأوقات الدفن غالبا ما تكون بعد الظهر أو العصر، غير أن هناك من دُفن بالليل إما لضرورة أو لِوصية، فقد دُفن أبو بكر بن يوسف الخزاعي[117] بسُدس الليل وخرج العامل على القيروان إلى قبره بالمشاعل[118]، ودُفن الفقيه أبو علي ابن خلدون بالليل، وقد رثاه الأديب أبو إسحاق الحصري بقوله:

دفنوا صُبحهم بِليلٍ وجاءوا حين لا صُبح يَطلبون الصَباحا[119]

وفي بعض الأحيان نجد من أُطيل في دفنه اليوم واليومين فقد توفي الشيخ أبو الحسن علي بن حمديس ت403هـ/1012م يوم الاربعاء ودُفن غداة يوم الخميس[120]، وتُوفي أبو عبد الله محمد بن إبراهيم ت595هـ/1198م ضُحى يوم الجمعة ودُفن بعد صلاة الجمعة[121]. وتُوفي أبو زكريا يحي الزواوي ت611هـ/1214م وقت العصر يوم الجمعة، ودُفن ضُحى يوم السبت[122]، وتوفي الشيخ ابن مرزوق الحفيد ت842هـ/1438م يوم الخميس ودُفن يوم الجمعة بالجامع الأعظم بتلمسان[123].

أما في ما يخص أماكن الدفن فقد جرت العادة عند بعض الأسر في القيروان تخصيص مكان لدفن أفراد الأسرة الواحدة بحيث يكون هذا المكان مُسوّر ومفصول بحائط قصير عن بقية المقبرة يُسمى بالحُوطة[124]، فهي محاولة جادة من أجل لم شمل أفراد الأسرة

وتسهيل زيارتهم، ونفس الشيء نجده عند الأسر التلمسانية التي كانت تقوم بشراء قطع من الأرض لدفن أفراد العائلة[125].

وقد كانت رغبة البعض في أن يُدفنوا بجوار أسلافهم والمقربين منهم سواء كان ذلك بالنسبة للعامة والخاصة، فقد دُفن الفقيه أبي بكر بن أبي طاعة بباب تونس قرب أبيه[126]، و أوصى الفقيه القيرواني أبو القاسم عبد الوهاب بن نصر ت 330هـ/941م أن يُدفن بين قبري والديه[127]، ودُفن عبد المؤمن بن علي ت558هـ/1162م إلى جانب قبر المهدي بن تومرت بجامع تينمل[128].

ولم يكن الدفن في المقبرة الخاصة بالأسرة مُلزما للكل بل هناك من تخطى هذه الأعراف وبحث عن بركة مكان الدفن، حيث اختار الكثير بأن يُدفنوا بجوار العلماء والأولياء والصالحين للتبرك بهم، وفي هذا السياق أوصى السلطان الزياني يغمراسن بن زيان أبناءه ومنهم السلطان أبو سعيد عثمان الأول قبل وفاته قائلا: "ليس لي إليكم حاجة، إلا أن سيدي عبد الله بن مرزوق، إذا مات تدفنوه إلى جانبي، لعلّ الله أن يرحمني بجواره"[129]، كما أوصى الأمير المريني أبو بكر ت656هـ/1258م أن يُدفن بجوار قبر الفقيه محمد الفشتالي تبركا به[130]، أما السلطان أبو تاشفين الأول ت736هـ/1336م فقد كانت رغبته أن يُدفن بجوار الولي الصالح أبي العباس أحمد بن مرزوق[131] ت 681هـ/1282م، وقد لوحظ بجوار قبر أبو مدين شعيب بالعباد " قبور كثيرة متزاحمة لالتماس بركة الشيخ"[132]، كل هذا يعكس ذهنية الفرد المغربي وتصوّراته من خلال تأثير ظاهرة التصوّف وفكرتي البركة والشفاعة.

وبذلك يمكن القول بأن حرص الكثير من سكان بلاد المغرب على الدفن بجوار الآباء والأقارب والأصدقاء لمكانتهم منهم واستئناسا بهم، كما كانت خشية المسلمين من الله تعالى ومن عقابه، تجعلهم يتقرّبون إليه بكل الوسائل، والتي من بينها الدفن بجوار

الصالحين للتبرّك بجوارهم وتوسّلا إلى الله بقربهم وجوارهم، ورجاء وطمعا في مغفرة الله ورضوانه.

الخاتمة:

من خلال دراستنا لهذا الموضوع توصلنا إلى النتائج التالية

. عبّرت هذه الطقوس والشعائر على أنّ تكريم الميت في الإسلام لم يقتصر على فترة حياته بل شمل صونه ورعايته بعد الوفاة، فالإسلام كرّم الإنسان حيا وميتا وضَمِن له كامل حقوقه في وقت عجز عن المطالبة بها.

. كانت كل جنائز المجتمع المغربي سواء للطبقة العامة والخاصة تُجهّز وتُعدّ لمثواها الأخير بنفس الشعائر الدينية، بينما كان الاختلاف في بعض الطقوس والعادات العُرفية والتي ارتبطت غالبا بجنائز الفقهاء والمتصوّفة والتي سمحت بظهور نوع من الطبقية عمل المجتمع المغربي على تجاوزها من خلال مختلف صيّغ التكافل الاجتماعي بين أفراده.

. رغم حرص المجتمع المغربي على امتثال السنة في مراسيم الجنائز غير أن ذلك لم يمنع من ظهور بعض البدع المرتبطة بتجهيز الميت ودفنه، مثل سعي البعض تكفين موتاهم بالحرير، والبعض الآخر بثوب غُسِل بماء زمزم، وهو ما أثار حفيظة الفقهاء وأمروا بإزالتها.

. تعلّق المجتمع المغربي بفئة المتصوّفة والإيمان بقدرتهم وكراماتهم حتى بعد الموت جعل الكثير يُقدمون على ترك وصايا حدّدوا فيها أماكن دفنهم إلى جوار هؤلاء للتبرّك بجوارهم ونيل شفاعتهم.

الهوامش:

[1] . مات ومَوتُ ومَاتُ ومَيتُ فهو ميت ضدّ حي، والموتُ يعني السكون فكل ماسكن فقد مات، ومات نَام وبَلِيَ، وقيل الميت مخففة الذي ماتَ والميت بالتشديد والمائتُ الذي لم يَمت بعد، انظر: مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي: القاموس المحيط، تح: محمد نعيم العرسوقي، مؤسسة الرسالة، ط8، بيروت، 2005م، ص160.

[2]. الطقوس مفردها طقس (Rite) مشتقة من الكلمة اللاتينية Ritus وتعني عادات وتقاليد مجتمع معين، كما تعني كل أنواع الاحتفالات التي تستدعي معتقدات تكون خارج الإطار التجريبي، انظر: عبد الحفيظ إقنان:تأثير الفكر الديني في الممارسات والطقوس الاستشفائية في الجزائر خلال القرن 19 . منطقة القبائل نموذجا ، مجلة المواقف للبحوث والدراسات، الجزائر، المجلد 15، العدد01 ، 2019، ص129.

[3]. أبي الفضل عياض بن موسى اليحصبي: الإعلام بحدود وقواعد الإسلام، دار الفضيلة، (دط)،القاهرة، 1995، ص81.

[4]. أبو جعفر محمد بن حبيب: المحبر، تصحيح: د . إيلزة ليختن شتيتر، جمعية دائرة المعارف العثمانية، (دط)، بيروت، 1942، ص319.

[5]. عبد الله ابن أبي زيد القيرواني: الرسالة في فقه الإمام مالك، دار الكتب العلمية، (دط)، بيروت، (د ت)، ص39.

[6]. حَقوَه بفتح الحاء وكسرها ويعني الإزار. ينظر: سليمان بن خلف الباجي: المنتقى شرح موطأ مالك، تح: محمد عبد القادر . أحمد عطا، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت، 1999، ص454.

[7]. يُريد أن يكون الثوب الذي يلي جسدها مباشرة.ينظر: نفسه، ص454.

[8]. أبو عيسى الترمذي: الجامع الكبير، تح: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، ط1، بيروت، 1996، مج2، ص305.

[9]. أبي عبد الله محمد المازري: شرح التلقين، تح: محمد مختار السلامي، در الغرب الإسلامي، ط1، بيروت، 1997، مج1، ص ص1114 . 1115.

[10]. عبد الله ابن أبي زيد القيرواني: المصدر السابق، ص ص39 . 40.

[11]. أبو عبد الله محمد بن الحاج: المدخل، دار التراث، (دط)، القاهرة، (د ت)، ج3، ص237.

[12]. أبي عبد الله محمد بن ماجة: السنن، تح: شعيب الأرناؤوط وآخرون، دار الرسالة العالمية، ط1، دمشق، 2009، ج2، ص449.

[13]. محمد حقي: تجهيز الموتى ومهن الموت، عصور الجديدة، المغرب، مج8، العدد: 2، 2018، ص48.

[14]. أصله من تارودانت درس الفقه بفاس على محمد بن عيسى الهيلاني، و بأغمات على الشيخ عبد السلام أُشتهر بصلاحه وتقواه. ينظر: يوسف بن يحيى التادلي . ابن الزيات: التشوّف إلى رجال التصوّف وأخبار أبي العباس السبتي، تح: أحمد التوفيق، منشورات كلية الآداب، ط2، الرباط، 1997، ص283.

[15]، نفسه، ص285.

[16]. محمد حقي: المرجع السابق، ص48.

[17]. ابن الحاج: المصدر السابق، ص247.

[18]. نفسه: ص ص244 . 245.

[19]. ابن الزيات: المصدر السابق، ص184.

[20]. أبو زيد عبد الرحمان الدباغ: معالم الإيمان في معرفة أهل القيروان، تح: محمد ماضود، المكتبة العتيقة، (دط)، تونس، 1978، ج3، ص ص110 . 111.

[21]. نفسه، ص131.

[22]. ابن الحاج: المصدر السابق، ص ص243 . 244.

[23]. علي بن أبي زرع الفاسي: الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس، دار المنصور للطباعة، (دط)، الرباط، 1972، ص180.

[24]. أصله من منطقة رجراجة ، ونزل بأغمات وريكة وبها مات قبل الأربعين وخمسمائة وهو من أصحاب عبد الجليل بن ويحلان، وقد غلب عليه الزهد والتقشّف. ينظر: العباس بن إبراهيم السملالي: الإعلام بمن حلّ مراكش وأغمات من الأعلام، مراجعه: عبد الوهاب بن منصور، المطبعة الملكية، ط2، الرباط، 1993، ج8، ص 191.

[25]. هو عبد الجليل بن ويحلان الدكالي الأصل نزل بأغمات ،كان من أهل العلم والعمل كبير الشأن، محتسبا مع شدة فقره، درس الناس عليه الفقه ثلاثين عاما، توفي بأغمات سنة 541هـ.ينظر: نفسه، ص29.

[26] . محمد بن مرزوق التلمساني: المسند الصحيح الحسن في مآثر ومحاسن مولانا الحسن، تح: ماريا خيسوس بيغيرا، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، (دط)، الجزائر، 1981، ص343.

[27] . الدباغ: المصدر السابق، ص229.

[28] . عبد المالك بكاي: الحياة الريفية في المغرب الأوسط (7 . 10هـ/13 . 16م)، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، إشراف: د . مسعود مزهودي، جامعة باتنة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، 2013 . 2014، ص173.

[29] . ابن الزيات: المصدر السابق، ص184.

[30] . نفسه، ص185.

[31] . الدباغ: المصدر السابق، ص99.

[32] . عبد الواحد المراكشي: المعجب في تلخيص أخبار المغرب، تصحيح: محمد سعيد العريان ـ محمد العربي العلمي، مطبعة الاستقامة، ط1، القاهرة، 1949، ص261.

[33] . جمال الدين بن منظور الإفريقي: لسان العرب، دار صادر، (دط)، بيروت، (د ت)، مج13، ص358.

[34] . ابن أبي زيد القيرواني: المصدر السابق، ص40

[35] . الترمذي: المصدر السابق، ص310.

[36] . محمد بن إسماعيل البخاري: صحيح البخاري، دار ابن كثير، ط1، دمشق، 2002، ص306.

[37] . محمد بن أحمد بن جزي الغرناطي: القوانين الفقهية في تلخيص مذهب المالكية والتنبيه على مذهب الشافعية والحنفية والحنبلية، تح: ماجد الحموي، دار ابن حزم، ط1، بيروت، 2013، ص171.

[38] . أحمد بن الخطيب بن قنفذ القسنطيني: أنس الفقير وعز الحقير، تصحيح: محمد الفاسي . أدولف فور، المركز الجامعي للبحث العلمي، (د ط)، الرباط، 1965، ص47.

[39] . ابن الزيات: المصدر السابق، ص206.

[40] . نفسه: ص206.

[41] . العباس بن إبراهيم: المصدر السابق، ص111.

[42] . محمد بن جرير الطبري:تاريخ الرسل والملوك، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، ط2، مصر، (د ت)، ج3، ص421.

[43] . الدباغ: المصدر السابق، ص17.

[44] . أبوبكر عبد الله بن محمد المالكي: رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وإفريقية وزهادهم ونسّاكهم وسيّر من أخبارهم وفضائلهم وأوصافهم، تح: بشير البكوش، دار الغرب الإسلامي، ط1، بيروت، 1983، ج1، ص481.

[45] . القاضي عياض: ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، تح: سعيد أحمد أعرب، مطبعة فضالة، ط1، المملكة المغربية، 1981، ج6، ص49.

[46] . أبو العباس أحمد الغبريني: عنوان الدراية فيمن عرف من العلماء في المائة السابعة ببجاية، تح: عادل نويهض، منشورات دار الآفاق الجديدة، ط2، بيروت، 1979، ص154.

[47] . الدباغ: المصدر السابق، ص11.

[48] . ابن الزيات: المصدر السابق، ص383.

[49] . ابن أبي زرع الفاسي: المصدر السابق، ص401.

[50] . أحمد بن محمد بن عذاري المراكشي: البيان المغرب في اختصار أخبار ملوك الأندلس والمغرب، تح: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، ط1، تونس، 2013، مج1، ص295.

[51] . جمال أحمد طه: مدينة فاس في عصري المرابطين والموحدين، (448 . 668هـ/1056 . 1269م) دراسة سياسية وحضارية، دار الوفاء،(دط)، الإسكندرية، 2001، ص176.

[52] . أبي العباس أحمد بن يحي الونشريسي: المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوي أهل إفريقية والأندلس والمغرب، إخراج مجموعة من الفقهاء بإشراف محمد حجي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، (دط)، الرباط، 1981، ج9، ص405.

[53] . نفسه: ج1، ص9.

[54] . نفسه: ج9، ص ص394 . 395.

[55] . الدباغ: المصدر السابق، ص142.

[56] . أحمد بابا التنبكتي: نيل الابتهاج بتطريز الديباج، تقديم: عبد الحميد عبد الله الهرامة، منشورات كلية الدعوة الإسلامية، ط1، طرابلس، 1989، ج1، ص213.

[57] . الدباغ: المصدر السابق، ص26.

[58] . محمد بن عبد الملك الأنصاري: الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، تح: محمد بن شريفة، مطبوعات أكادمية المملكة المغربية، (دط)، الرباط، 1984، سفر 8، ص416.

[59] . أحمد بابا التنبكتي: كفاية المحتاج لمعرفة من ليس في الديباج، تح: محمد مطيع، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، (دط)، الرباط، 2000، ج1، ص71.

[60] . البخاري: المصدر السابق، ص320.

[61] . نفسه: ص301.

[62] . الونشريسي: المصدر السابق، ج1، ص ص313 . 314.

[63] . البخاري: المصدر السابق، ص317.

[64] . ابن حبيب المصدر السابق، ص320.

[65] . عبد الرحمان الجزيري: الفقه على المذاهب الأربعة، دار الكتب العلمية، ط2، بيروت، 2003، ج1، 470.

[66] . القاضي عياض: الإعلام بحدود وقواعد الإسلام، تح: محمد صديق المنشاوي، دار الفضيلة، (دط)، القاهرة، 1995، ص81.

[67] . أبو القاسم أحمد البلوي (البرزلي): فتاوى البرزلي . جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام، تح: محمد الحبيب الهيلة، دار الغرب الإسلامي، ط1، بيروت، 2002، ج1، ص503.

[68] . محمد بن إبراهيم الزركشي: تاريخ الدولتين الموحدية والحفصية، تح: محمد ماضور، المكتبة العتيقة، ط2، تونس، 2002، ص134.

[69] . نفسه:ص141.

[70] . هو عمر بن محمد بن عبد الله الباجي التونسي عُرف بالقلشاني الفقيه العالم المحقق قاضي الجماعة بتونس أخذ عن والده، وعيسى الغبريني والإمام محمد بن مرزوق والإمام الآبي وغيرهم، وأخذ الطب عن الشريف الصقلي.ينظر: أحمد بابا التنبكتي: كفاية المحتاج، المصدر السابق، ج1، ص ص326 . 327.

[71] . هو أبو عبد الله محمد بن أحمد بن مرزوق يُعرف بابن مرزوق الحفيد ولد بتلمسان سنة 766هـ من عائلة كبيرة أُشتهرت بالعلم والصلاح، أخذ العلم عن كبار علماء تلمسان منهم جده ابن مرزوق الخطيب، كما أخذ عن ابن عرفة، تبحّر في علوم كثيرة كالفقه، والتفسير و العربية، توفي سنة 842 هـ بتلمسان.ينظر: شمس الدين محمد السخاوي: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، دار الجيل، (دط)، بيروت، (د ت)، ج7، ص50.

[72] . أحمد بابا التنبكتي: نيل الابتهاج، المصدر السابق، ص505.

[73] . وصفه القلصادي بقوله: أعلمُ الناس في وقته في التفسير ، وأفصحهم في التعبير... وعند كلامه تقف الفتيا في الأذكار والإرادة، مقبل على الآخرة معرض عن الدنيا ، عازف من زخرفها إلاّ ما يتخذه من ثوب حسن، أوهيئة فيها جمال.ينظر: أبي الحسن علي القلصادي: رحلة القلصادي، تح: محمد أبو الأجفان، الشركة التونسية للنشر،(دط)، تونس، 1978، ص103.

[74] . أبي عبد الله محمد بن محمد بن مريم التلمساني: البستان في ذكر الأولياء والعلماء بتلمسان، مراجعة، أحمد بن أبي شنب، المطبعة الثعالبية، (دط)، الجزائر، 1908، ص43.

[75] . الهادي روجي إدريس: الدولة الصنهاجية . تاريخ إفريقية في عهد بني زيري، تر: حمادي الساحلي، دار الغرب الإسلامي، ط1، بيروت، 1992، ج2، ص12.

[76] . نفسه، ص12.

[77] . عبدالله بن محمد المالكي: المصدر السابق، ج1، ص347.

[78] . ابن الصغير: أخبار الأئمة الرستميين، تح: محمد ناصر . إبراهيم بحاز، دار الغرب الإسلامي، (دط)، بيروت، (دت)، ص80.

[79] . محمد بن عبد الملك المراكشي: المصدر السابق، سفر8، ص20.

[80] . إبراهيم ابن فرحون المالكي، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، تح: مأمون بن محي الدين الجنّان، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت، 1996، ص170.

[81] . الدباغ: المصدر السابق، ص142.

[82] . البرزلي: المصدر السابق، ج1، ص503.

[83] . ابن الزيات المصدر السابق، ص285.

[84] . نفسه: ص306.

[85] . الغبريني: المصدر السابق، ص287.

[86] . خليل بن إسحاق المالكي: مختصر العلامة خليل، تح: أحمد جاد، دار الحديث، (دط)، القاهرة، 2005، ص52.

[87] . هو أبو محمد عبد الله بن عمر بن غانم قاضي إفريقية وفقيهها المشهور بالعلم والصلاح، سمع من عبد الرحمان بن أنعم والثوري، روى عن مالك، توفي سنة 190هـ.ينظر: محمد بن محمد بن مخلوف: شجرة النور الزّكية في طبقات المالكية، المطبعة السلفية، (دط)، القاهرة، 1930، ص62.

[88] . هو أبو الحسن علي بن محمد الربعي المعروف باللخمي، كان فقيها فاضلا متفننا، ذا حظ من الأدب والحديث حسن الفقه جيد الفهم، حاز رئاسة بلاد إفريقية له تعليق على المدونة سمّاه بالتبصرة. ينظر: الدباغ: المصدر السابق، ص ص199 . 200.

[89] . البرزلي: المصدر السابق، ص507.

[90] . نفسه: ص507.

[91] . الدباغ: المصدر السابق، ص26.

[92] . نفسه: ص134.

[93] . هو موسى بن عيسى بن أبي حاج الغفجومي أصله من فاس واستوطن القيروان وحصلت له بها رئاسة العلم، أخذ عن الحسن القابسي وأبو بكر الدويلي وعلي بن أحمد اللواتي، رحل إلى الأندلس ثم إلى المشرق وأخذ عن علماء أجِلّة توفي سنة 430هـ.ينظر: القاضي عياض: ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك،تح: سعيد أحمد أعراب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، (دط)، المملكة المغربية، 1982، ج7، ص ص243 . 252.

[94] . الدباغ : المصدر السابق، ص163.

[95] . المالكي: المصدر السابق، ج2، ص306.

[96] . أبو زكريا يحي بن عوانة القرشي أوحد زمانه زهدا وعبادة وورعا مُتبعا للسنة كثير الكرامات مُجاب الدعوة توفي سنة 579هـ.ينظر: ابن مخلوف: المصدر السابق، ص145.

[97] . الدباغ: المصدر السابق، ص206.

[98] . نفسه: ص169.

[99] . القاضي عياض: ترتيب المدارك، المصدر السابق، ج7، ص256.

[100] . عيسى بن الذيب: المغرب والأندلس في عصر المرابطين . دراسة اجتماعية واقتصادية، رسالة دكتوراه في التاريخ الوسيط، إشراف: د – أحمد الشريفي، جامعة باتنة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، 2008 . 2009، ص94.

[101] . محمد بن عبد الملك من أهل اشبيلية انفرد بالإمامة في علم الطب، وله حظ وافر من الأدب واللغة، كان سمحا جوادا بماله وجاهِهِ توفي بمراكش سنة 595هـ، ينظر: العباس ابن إبراهيم: المصدر السابق، ج8، ص134.

[102] . أبي عبد الله بن إبراهيم من أبرز ولاة الموحدين بالأندلس، شارك في عدة معارك ضدّ النصارى ، فتح حصن لبسة، ومدينة بسطة توفي سنة 569هـ وصلّى عليه أمير المؤمنين أبي يعقوب. ينظر: عبد الملك بن صاحب الصلاة: المن بالإمامة . تاريخ بلاد المغرب والأندلس في عهد الموحدين، تح: عبد الهادي التازي، دار الغرب الإسلامي، ط3، بيروت، 1987، ص ص221 . 222.

[103] . جوذر من رجال الدولة الفاطمية كان في صباه عبدا من مماليك أسّسها عبيد الله المهدي وأهداه لوليّ عهده القائم بأمر الله حيث ارتقى عنده حتى أصبح صاحب المال والموكل بخزائن الكساء والسفير بينه وبين الناس، توفي سنة 362هـ.ينظر: خير الدين الزركلي: الأعلام . قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، دار العلم للملايين، ط15، بيروت، 2002، ج2، ص144.

[104] . رفيق بوراس: الأوضاع الاجتماعية بالمغرب في عهد الخلافة الفاطمية(296 . 362هـ)، رسالة ماجستير، إشراف: محمد الصالح مرمول، جامعة منتوري . قسنطينة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، 2007 . 2008، ص110.

[105] . محمد بن عبد الله بن الأبار: كتاب الحلة السيراء، تح: حسين مؤنس، دار المعارف، ط2، القاهرة، 1985، ج2، ص389.

[106] . أبو العباس أحمد بن خالد الناصري: الاستقصاء لأخبار دول المغرب الأقصى، تح: جعفر الناصري . محمد الناصري، دار الكتاب، (دط)، الدار البيضاء، 1997، ج2، ص101.

[107] . ابن أبي زرع: المصدر السابق، ص97.

[108] . الونشريسي، المصدر السابق، ج1، ص327.

[109] . البرزلي: المصدر السابق، ج1، 505.

[110] . الونشريسي: المصدر السابق، ج1، 345.

[111] . محمد الخطيب بن الشربيني: مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج على متن منهاج الطالبين للإمام أبي زكريا بن يحي بن شرف النووي، دار المعرفة، ط1، بيروت، 1997، ج1، ص522.

[112] . سورة المائدة: الآية 31.

[113] . سورة طه، الآية 55.

[114] . الونشريسي: المصدر السابق، ج1، ص313.

[115] . عبد الرحمان الجزيري: المرجع السابق، ج1، ص485.

[116] . ابن جزي: المصدر السابق، ص178.

[117] . كان ذا عبادة وتلاوة متعففا كثير الإيثار، صاحب كرامات مشهورة.ينظر: الدباغ: المصدر السابق، ص121.

[118] . نفسه: ص123.

[119] . القاضي عياض: ترتيب المدارك، المصدر السابق، ج7، ص108.

[120] . الدباغ: المصدر السابق، ص134.

[121] . ابن الزيات: المصدر السابق، ص332.

[122] . الغبريني: المصدر السابق، ص ص129 . 130.

[123] . ابن مريم: المصدر السابق، ص212.

[124] . الدباغ: المصدر السابق، ص128.

[125] . عبد العزيز فيلالي: تلمسان في العهد الزياني (دراسة سياسية عمرانية، اجتماعية ثقافية)، موفم للنشر، (دط)، الجزائر، 2007، ج1، ص298.

[126] . الدباغ: المصدر السابق، ص172.

[127] . المالكي: المصدر السابق، ج2، ص271.

[128] . عبد الملك بن صاحب الصلاة: المن بالإمامة (تاريخ بلاد المغرب والأندلس في عهد الموحدين)، تح: عبد الهادي التازي، دار الغرب الإسلامي، ط3، بيروت، 1987، ص155.

[129] . أبي عبد الله محمد بن مرزوق التلمساني: المناقب المرزوقية، تح: سلوى الزاهري، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ط1، المملكة المغربية، 2008، ص167.

[130] . أحمد بن خالد الناصري: المصدر السابق، ج3، ص19.

[131] . ابن مرزوق: المصدر السابق، ص239.

[132] . ابن قنفذ القسنطيني: المصدر السابق، ص106.